

الدر المختار

هذا اللبن فصار جبنا أو لا يأكل من هذه البيضة فأكل فراريها (كذا في نسخ الشرح وفي نسخ المتن فرخها) أو لا يذوق من هذا الخمر فصار خلا أو من زهر هذه الشجرة فأكل بعد ما صار لوزا (أو مشمشا لم يحنث بخلاف حلفه لا يأكل تمرا فأكل حيسا فإنه يحنث لأنه تمر مفتت وإن ضم إليه شيء من السمن أو غيره .
بحر .

وفيه الأصل فيما إذا حلف لا يأكل معينا فأكل بعضه أن كل شيء يأكله الرجل في مجلس أو يشربه في شربة فالحلف على كله وإلا فعلى بعضه (وكذا) لا يحنث (لو حلف لا يأكل بسر فأكل رطباً أو لا يأكل عنبا فأكل زبيبا) بخلاف نحو لوز وجوز فإن الاسم يتناول الرطب أيضا (ولو حلف لا يأكل رطباً